

معاني القرآن الكريم

وقرأ مجاهد وأبو عمرو بن العلاء وآخر من شكله .
وأنكر أبو عمرو آخر لقوله أزواج أي لا يخبر عن واحد بجماعة .
وأنكر عاصم الجحدري وآخر قال ولو كانت وآخر لكان من شكلها .
قال أبو جعفر كلا الردين لا يلزم لأنه إذا قرأ وآخر من شكله جاز أن يكون المعنى وآخر من شكل ما ذكرنا .
وآخر من شكل الحميم .
وآخر من شكل الغساق وأن يكون المعنى وآخر من شكل الجميع .
ومن قرأ وآخر من شكله فقراءته حسنة لأن المعنى للفعل وإذا كان المعنى للفعل خبر عن الواحد باثنين وجماعة كما تقول